

سنن البيهقي الكبرى

11183 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار أخبرني أحمد بن محمد البرتي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال قال جابر Y توفي رجل فغسلناه وكفناه ثم أتينا به النبي A ليصلي عليه فتخطى خطى ثم قال عليه دين قلنا نعم ديناران قال فانصرف فتحملهما أبو قتادة فأتيناه فقال أبو قتادة Bه الديناران علي فقال النبي A حق الغريم وبرء منهما الميت قال نعم قال فصلى عليه فقال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران فقال إنما مات أمس فعاد عليه كالغد فقال قد قضيتهما فقال رسول الله A الآن بردت عليه جلده فأخبر A في هذه الرواية أنه بالقضاء برد عليه جلده وقوله حق الغريم وبرء منهما الميت إن كان حفظه بن عقيل فإنما عنى به والله أعلم للغريم مطالبتك بهما وحدك إن شاء كما لو كان له عليك حق من وجه آخر والميت منه بريء كان له مطالبتك به وحدك إن شاء والله أعلم